



SOCPA

الهيئة السعودية
للمحاسبين القانونيين

معيار المراجعة (٢٢٠): رقابة الجودة لمراجعة القوائم المالية

اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين معيار المراجعة (٢٢٠)، كما صدر من مجلس المعايير الدولية للمراجعة والتأكيد، مع الأخذ في الاعتبار متطلبات نظام الشركات المهنية في المملكة العربية السعودية، والذي يُجيز تأسيس شركة مهنية تضامنية فقط. وعليه تم تعديل تعريف مكتب المراجعة ليتفق مع الأنظمة المعمول بها في المملكة.

المعيار الدولي للمراجعة (٢٢٠)

رقابة الجودة لمراجعة القوائم المالية

(يسري هذا المعيار على أعمال مراجعة القوائم المالية المرتبط عليها اعتباراً من ٢٠١٧/١/١ أو بعد ذلك التاريخ)

الفهرس

الفقرة

مقدمة

١ نطاق هذا المعيار
٤-٢ نظام رقابة الجودة ودور فرق الارتباط
٥ تاريخ السريان
٦ الهدف
٧ التعريفات
 المتطلبات
٨ مسؤوليات القيادة عن جودة عمليات المراجعة
١١-٩ المتطلبات الأخلاقية ذات الصلة
١٣-١٢ قبول العلاقات مع العملاء وارتباطات المراجعة والاستمرار في تلك العلاقات والارتباطات
١٤ تعيين فرق الارتباط
٢٢-١٥ تنفيذ الارتباط
٢٣ المتابعة
٢٥-٢٤ التوثيق
 المواد التطبيقية والمواد التفسيرية الأخرى
٢١-١١ نظام رقابة الجودة ودور فرق الارتباط
٣١ مسؤوليات القيادة عن جودة عمليات المراجعة
٧١-٤١ المتطلبات الأخلاقية ذات الصلة
١٠٠-٨١ قبول العلاقات مع العملاء وارتباطات المراجعة والاستمرار في تلك العلاقات والارتباطات
١٣١-١١١ تعيين فرق الارتباط
٣٣١-١٤١ تنفيذ الارتباط
٣٦١-٣٤١ المتابعة
٣٧١ التوثيق

ينبغي قراءة معيار المراجعة (٢٢٠) "رقابة الجودة لمراجعة القوائم المالية" جنباً إلى جنب مع معيار المراجعة (٢٠٠) "الأهداف العامة للمراجع المستقل والقيام بالمراجعة وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية".

مقدمة

نطاق هذا المعيار

١. يتناول هذا المعيار الدولي للمراجعة المسؤوليات المحددة للمراجع فيما يتعلق بإجراءات رقابة الجودة على عملية مراجعة القوائم المالية. ويتناول أيضاً، عند الاقتضاء، مسؤوليات فاحص رقابة جودة الارتباط. وينبغي أن يُقرأ هذا المعيار جنباً إلى جنب مع المتطلبات الأخلاقية ذات الصلة.

نظام رقابة الجودة ودور فرق الارتباط

٢. تُعد نظم رقابة الجودة وسياساتها وإجراءاتها من مسؤوليات مكتب المراجعة. وبموجب معيار رقابة الجودة (١)، فإن المكتب يتحمل التزاماً بإرساء نظام لرقابة الجودة وصونه ليوفر له تأكيداً معقولاً بأن:

- (أ) المكتب والعاملين فيه يلتزمون بالمعايير المهنية والمتطلبات النظامية والتنظيمية المنطبقة؛
(ب) التقارير الصادرة عن المكتب أو الشركاء المسؤولين عن الارتباط مناسبة في ظل الظروف القائمة^١.

وينبغي هذا المعيار على أساس أن المكتب يخضع لمعيار رقابة الجودة (١) أو للمتطلبات الوطنية التي تكون مساوية على الأقل لمتطلبات المعيار. (راجع: الفقرة ١٤)

٣. في سياق نظام رقابة الجودة بالمكتب، تتحمل فرق الارتباط مسؤولية تطبيق إجراءات رقابة الجودة المنطبقة على ارتباط المراجعة، وتزويد المكتب بالمعلومات الملائمة لتمكينه من التفعيل السليم لذلك الجزء المتعلق بالاستقلال من نظام رقابة الجودة الخاص بالمكتب.

٤. يحق لفرق الارتباط الاعتماد على نظام رقابة الجودة بالمكتب، ما لم تكن المعلومات المقدمة من المكتب أو الأطراف الأخرى تشير إلى عكس ذلك. (راجع: الفقرة ٢٤)

تاريخ السريان

٥. يسري هذا المعيار على أعمال مراجعة القوائم المالية المرتبط عليها اعتباراً من ٢٠١٧/١/١ أو بعد ذلك التاريخ.

الهدف

٦. يهدف المراجع إلى أن يطبق على مستوى الارتباطات إجراءات رقابة الجودة التي توفر له تأكيداً معقولاً بشأن ما يلي:

- (أ) التزام المكتب بالمعايير المهنية والمتطلبات النظامية والتنظيمية المنطبقة؛
(ب) مناسبة التقرير الصادر عن المراجع في ظل الظروف القائمة.

التعريفات

٧. لأغراض معايير المراجعة، تكون للمصطلحات الآتية المعاني المبينة قرين كل منها فيما يلي:

^١ معيار رقابة الجودة (١) "رقابة الجودة للمكتب التي تنفذ ارتباطات مراجعة وفحص للقوائم المالية وارتباطات التأكيد الأخرى وارتباطات الخدمات ذات العلاقة"، الفقرة ١١

- (أ) الشريك المسؤول عن الارتباط:^٢ الشريك، أو شخص آخر في المكتب يكون مسؤولاً عن ارتباط المراجعة وأدائه، وعن تقرير المراجع الذي يصدر من خلال المكتب، وتكون لديه -إذا تطلب الأمر- الصلاحية المناسبة من جهة مهنية أو نظامية أو تنظيمية.
- (ب) فحص رقابة جودة الارتباط: آلية مصممة لتقديم تقويم موضوعي، في تاريخ تقرير المراجع أو قبله، للأحكام المهمة التي اتخذها فريق الارتباط والاستنتاجات التي توصل إليها في صياغة تقرير المراجع. وتستهدف آلية فحص رقابة جودة الارتباط عمليات مراجعة القوائم المالية للمنشآت المدرجة وارتباطات المراجعة الأخرى، إن وجدت، التي يرى المكتب أنه من الضروري إجراء فحص لرقابة جودتها.
- (ج) فاحص رقابة جودة الارتباط: شريك، أو شخص آخر في المكتب، أو شخص خارجي مؤهل بشكل مناسب، أو فريق مكون من مثل هؤلاء الأفراد، ليس من بينهم من هو جزء من فريق الارتباط، ولديهم صلاحية وخبرة كافية ومناسبة للتقويم الموضوعي للأحكام المهمة التي اتخذها فريق الارتباط والاستنتاجات التي توصل إليها في صياغة تقرير المراجع.
- (د) فريق الارتباط: جميع الشركاء والموظفين الذين ينفذون الارتباط، وأي أفراد يتم تكليفهم من قبل المكتب أو مكتب في شبكة لتنفيذ إجراءات المراجعة الخاصة بالارتباط. ويُستثنى من ذلك الخبير الخارجي للمراجع الذي يقوم بتكليفه المكتب أو مكتب في شبكة.^٣ ويُستثنى من مصطلح "فريق الارتباط" أيضاً الأفراد في وظيفة المراجعة الداخلية لدى العميل الذين يقدمون مساعدة مباشرة بشأن ارتباط مراجعة ما عندما يلتزم المراجع الخارجي بمتطلبات معيار المراجعة (٦١٠).^٤
- (هـ) المكتب: محاسب قانوني فرد، أو شركة مهنية.*
- (و) التقصي: فيما يتعلق بارتباطات المراجعة المكتملة، هو إجراءات مصممة لتقديم أدلة على التزام فرق الارتباط بسياسات وإجراءات رقابة الجودة الخاصة بالمكتب.
- (ز) منشأة مدرجة: هي منشأة تكون أسهمها أو ديونها مسجلة أو مدرجة في سوق أوراق مالية معترف بها، أو يتم تداولها طبقاً للوائح سوق أوراق مالية معترف بها أو جهة أخرى مماثلة.
- (ح) المتابعة: آلية تتألف من مراعاة مستمرة لنظام رقابة الجودة في المكتب وتقويمه، بما في ذلك، إجراء تقص دوري لمجموعة مختارة من الارتباطات المكتملة، بغية تزويد المكتب بتأكيد معقول بأن نظام رقابة الجودة لديه يعمل بفاعلية.
- (ط) مكتب في شبكة: هو مكتب أو منشأة تنتمي إلى شبكة.

^٢ تُقرأ مصطلحات "الشريك المسؤول عن الارتباط" و"الشريك" و"المكتب" على أنها تشير إلى ما يعادلها في القطاع العام، عند الاقتضاء.

^٣ يعرّف معيار المراجعة (٦٢٠) "استخدام عمل خبير استعان به المراجع"، في الفقرة ٦(أ)، مصطلح "الخبير الذي يستعين به المراجع".

^٤ يفرض معيار المراجعة (٦١٠) "استخدام عمل المراجعين الداخليين" حدوداً على استخدام المساعدة المباشرة. وينص أيضاً على أنه قد يُحظر على المراجع الخارجي بموجب نظام أو لائحة الحصول على مساعدة مباشرة من المراجعين الداخليين. وبناءً عليه، يقتصر استخدام المساعدة المباشرة على الحالات التي يسمح فيها بذلك.

* وفقاً لنظام الشركات المهنية في المملكة، يجوز تأسيس شركة مهنية تضامنية فقط. وعليه تم تعديل التعريف ليتفق مع الأنظمة المنطبقة في المملكة. وقد كان نص التعريف الدولي ما يلي (المكتب: محاسب قانوني فرد أو شركة أشخاص أو شركة مساهمة أو أي منشأة أخرى لمحاسبين مهنيين).

- (ي) الشبكة: هيكل أكبر حجماً:
- (١) يهدف إلى تحقيق التعاون؛
- (٢) يهدف بوضوح إلى التشارك في الأرباح أو التكاليف، أو يتشارك في ملكية أو سيطرة أو إدارة مشتركة، أو في سياسات وإجراءات رقابة جودة مشتركة، أو استراتيجية عمل مشتركة، أو في استخدام اسم تجاري مشترك أو جزء مهم من الموارد المهنية.
- (ك) الشريك: أي فرد لديه صلاحية لإلزام المكتب بشأن أداء ارتباط خدمات مهنية.
- (ل) العاملون: الشركاء والموظفون.
- (م) المعايير المهنية: المعايير الدولية للمراجعة والمتطلبات الأخلاقية ذات الصلة.
- (ن) المتطلبات الأخلاقية ذات الصلة: المتطلبات الأخلاقية التي يخضع لها فريق الارتباط وفاحص رقابة جودة الارتباط، والتي تشمل عادةً الجزأين (أ) و(ب) من قواعد أخلاقيات المهنة للمحاسبين المهنيين الصادرة عن مجلس المعايير الدولية لأخلاقيات المهنة للمحاسبين والمتعلقة بمراجعة القوائم المالية، جنباً إلى جنب مع المتطلبات الوطنية التي تكون أكثر تشدداً.
- (س) الموظفون: المهنيون، بخلاف الشركاء، بما في ذلك أي خبراء يوظفهم المكتب.
- (ع) شخص خارجي مؤهل بشكل مناسب: شخص من خارج المكتب لديه الكفاءات والقدرات اللازمة للتصرف كشريك مسؤول عن الارتباط، على سبيل المثال، شريك من مكتب آخر، أو موظف (لديه الخبرة المناسبة) من هيئة محاسبة مهنية يجوز لأعضائها تنفيذ عمليات مراجعة للمعلومات المالية التاريخية، أو من منشأة تقدم خدمات رقابة جودة ذات صلة.

المتطلبات

مسؤوليات القيادة عن جودة عمليات المراجعة

٨. يتحمل الشريك المسؤول عن الارتباط مسؤولية الجودة العامة لكل ارتباط مراجعة يكلف به.
(راجع: الفقرة ٣)

المتطلبات الأخلاقية ذات الصلة

٩. طوال مدة ارتباط المراجعة، يجب على الشريك المسؤول عن الارتباط أن يظل منتبهاً، عن طريق الملاحظة وتوجيه الاستفسارات إذا لزم الأمر، لكل ما يدل على عدم التزام فريق الارتباط بالمتطلبات الأخلاقية ذات الصلة. (راجع: الفقرتين ٤، ٥)
١٠. إذا نما إلى علم الشريك المسؤول عن الارتباط، من خلال نظام رقابة الجودة بالمكتب أو من أي مصدر آخر، أمورٌ تشير إلى عدم التزام أعضاء فريق الارتباط بالمتطلبات الأخلاقية ذات الصلة، فيجب على الشريك المسؤول عن الارتباط تحديد التصرف المناسب الذي يجب اتخاذه بالتشاور مع المسؤولين الآخرين في المكتب. (راجع: الفقرة ٥)

الاستقلال

١١. يجب على الشريك المسؤول عن الارتباط أن يكون استنتاجاً عن مدى الالتزام بمتطلبات الاستقلال المنطبقة على ارتباط المراجعة. ولتحقيق ذلك، يجب عليه: (راجع: الفقرة ٥)

- (أ) الحصول على المعلومات ذات الصلة من المكتب ومكاتب الشبكة، عند الاقتضاء، لتحديد وتقييم الظروف والعلاقات التي تشكل تهديداً للاستقلال؛
- (ب) تقييم المعلومات الخاصة بالمخالفات المكتشفة، إن وجدت، التي تتعلق بسياسات وإجراءات الاستقلال الخاصة بالمكتب، لتحديد ما إذا كانت تشكل تهديداً للاستقلال المطلوب لارتباط المراجعة؛
- (ج) اتخاذ التصرف المناسب للقضاء على مثل هذه التهديدات، أو تخفيضها لمستوى مقبول بتطبيق التدابير الوقائية، أو الانسحاب من ارتباط المراجعة إذا كان ذلك مناسباً، وعندما يكون الانسحاب ممكناً بموجب الأنظمة أو اللوائح. ويجب على الشريك المسؤول عن الارتباط أن يخطر المكتب على الفور بأي عجز عن حل الأمر، لاتخاذ التصرف المناسب. (راجع: الفقرتين ٦٤، ٧٤)

قبول العلاقات مع العملاء وارتباطات المراجعة والاستمرار في تلك العلاقات والارتباطات

١٢. يجب أن يقتنع الشريك المسؤول عن الارتباط بأنه قد أتبع إجراءات مناسبة بشأن قبول العلاقات مع العملاء وارتباطات المراجعة والاستمرار في تلك العلاقات والارتباطات، ويجب عليه أن يحدد أن الاستنتاجات التي تم التوصل إليها في هذا الخصوص تُعد مناسبة. (راجع: الفقرات ٨٤-١٠٤)
١٣. إذا حصل الشريك المسؤول عن الارتباط على معلومات كان من الممكن أن تؤدي إلى رفض المكتب لارتباط المراجعة فيما لو كانت متاحة من قبل، فيجب عليه إبلاغ المكتب على الفور بهذه المعلومات، حتى يتسنى للمكتب وللشريك المسؤول عن الارتباط اتخاذ التصرف اللازم. (راجع: الفقرة ١٠٤)

تعيين فرق الارتباط

١٤. يجب أن يقتنع الشريك المسؤول عن الارتباط بأن فريق الارتباط، وأي خبراء يستعين بهم المراجع وليسوا ضمن فريق الارتباط، يتمتعون بمجتمعين بالكفاءات والقدرات المناسبة لما يلي:
- (أ) تنفيذ ارتباط المراجعة وفقاً للمعايير المهنية والمتطلبات النظامية والتنظيمية المنطبقة؛
- (ب) التمكن من إصدار تقرير المراجع المناسب في ظل الظروف القائمة. (راجع: الفقرات ١١٤-١٣٤)

تنفيذ الارتباط

التوجيه والإشراف والأداء

١٥. يجب على الشريك المسؤول عن الارتباط تحمل المسؤولية عمّا يلي:
- (أ) توجيه ارتباط المراجعة وتنفيذه والإشراف عليه، في إطار الالتزام بالمعايير المهنية والمتطلبات النظامية والتنظيمية المنطبقة؛ (راجع: الفقرات ١٤٤-١٦٤، ٢١١)
- (ب) صدور تقرير المراجع بشكل مناسب في ظل الظروف القائمة.

فحص عمل أعضاء فريق الارتباط الآخرين

١٦. يتحمل الشريك المسؤول عن الارتباط مسؤولية تنفيذ الفحص وفقاً لسياسات وإجراءات الفحص الخاصة بالمكتب. (راجع: الفقرات ١٧٤، ١٨٤، ٢١١)

١٧. يجب أن يقتنع الشريك المسؤول عن الارتباط، من خلال فحصه لتوثيق أعمال المراجعة والمناقشة مع فريق الارتباط، في تاريخ تقرير المراجع أو قبله، بأنه قد تم الحصول على ما يكفي من أدلة المراجعة المناسبة لدعم الاستنتاجات التي تم التوصل إليها ولإصدار تقرير المراجع. (راجع: الفقرات ١٩٤-٢١١)

التشاور

١٨. يجب على الشريك المسؤول عن الارتباط:

- (أ) أن يتحمل المسؤولية عن قيام فريق الارتباط بإجراء التشاور المناسب بشأن الأمور الصعبة أو المثيرة للجدل؛
- (ب) أن يكون على قناعة بأن أعضاء فريق الارتباط قد قاموا خلال سير الارتباط بإجراء التشاور المناسب، سواءً داخل فريق الارتباط أو بين فريق الارتباط وأشخاص آخرين على مستوى مناسب من داخل المكتب أو خارجه؛
- (ج) أن يقتنع بأن طبيعة ونطاق هذه المشاورات، والاستنتاجات المستخلصة منها، متفق عليها مع الطرف الذي تم التشاور معه؛
- (د) أن يحدد ما إذا كانت الاستنتاجات التي أسفر عنها التشاور قد تم تطبيقها. (راجع: الفقرتين ٢٢١، ٢٣١)

فحص رقابة جودة الارتباط

١٩. لغرض مراجعة القوائم المالية للمنشآت المدرجة، وارتباطات المراجعة الأخرى، إن وجدت، التي يرى المكتب أنه من الضروري إجراء فحص لرقابة جودتها، يجب على الشريك المسؤول عن الارتباط:

- (أ) التأكد من تعيين فاحص لرقابة جودة الارتباط؛
- (ب) مناقشة الأمور المهمة التي تظهر أثناء ارتباط المراجعة، بما في ذلك تلك التي يتم تحديدها أثناء فحص رقابة جودة الارتباط، مع فاحص رقابة جودة الارتباط؛
- (ج) عدم تأريخ تقرير المراجع لحين الانتهاء من فحص رقابة جودة الارتباط. (راجع: الفقرات ٢٤١-٢٦٤)

٢٠. يجب على فاحص رقابة جودة الارتباط إجراء تقويم موضوعي للأحكام المهمة التي اتخذها فريق الارتباط، والاستنتاجات التي تم التوصل إليها في صياغة تقرير المراجع. ويجب أن يتضمن هذا التقويم ما يلي:

- (أ) مناقشة الأمور المهمة مع الشريك المسؤول عن الارتباط؛
- (ب) فحص القوائم المالية وتقرير المراجع المقترح؛
- (ج) فحص وثائق أعمال المراجعة المختارة المتعلقة بالأحكام المهمة التي اتخذها فريق الارتباط والاستنتاجات التي تم التوصل إليها؛
- (د) تقويم الاستنتاجات التي تم التوصل إليها في صياغة تقرير المراجع، والنظر فيما إذا كان تقرير المراجع المقترح يُعد مناسباً. (راجع: الفقرات ٢٧١-٢٩٤، ٣١١-٣٣٣)

٢١. عند مراجعة القوائم المالية للمنشآت المدرجة، يجب على فاحص رقابة جودة الارتباط، عند فحص رقابة جودة الارتباط، أن يأخذ في الحسبان ما يلي:

- (أ) تقويم فريق الارتباط لاستقلال المكتب فيما يتعلق بارتباط المراجعة؛
- (ب) ما إذا كان قد تم التشاور بشكل مناسب بشأن الأمور التي تنطوي على اختلاف في الرأي أو الأمور الأخرى الصعبة أو المثيرة للجدل، والاستنتاجات الناشئة من تلك المشاورات؛
- (ج) ما إذا كانت وثائق أعمال المراجعة المختارة للفحص تعكس العمل الذي تم أدائه فيما يتعلق بالأحكام المهمة وتدعم الاستنتاجات التي تم التوصل إليها. (راجع: الفقرات ٣٠١-٣٣٤)

الاختلافات في الرأي

٢٢. إذا حدثت اختلافات في الرأي داخل فريق الارتباط، أو مع أولئك الذين تمت استشارتهم، أو عند الاقتضاء بين الشريك المسؤول عن الارتباط وفاحص رقابة جودة الارتباط، فيجب على فريق الارتباط اتباع سياسات وإجراءات المكتب للتعامل مع حالات الاختلاف في الرأي وحلها.

المتابعة

٢٣. يتضمن النظام الفعال لرقابة الجودة تطبيق آلية متابعة مصممة لتزويد المكتب بتأكيد معقول بأن السياسات والإجراءات المتعلقة بنظام رقابة الجودة ملائمة وكافية وتعمل بفاعلية. ويجب على الشريك المسؤول عن الارتباط أن يأخذ في الحسبان نتائج آلية المتابعة الخاصة بالمكتب الثابتة في آخر معلومات تم تعميمها من خلال المكتب ومكاتب الشبكة الأخرى، في حالة الانطباق، وما إذا كان من الممكن لأوجه القصور التي تمت الإشارة إليها في تلك المعلومات أن تؤثر على ارتباط المراجعة. (راجع: الفقرات ٣٤١-٣٦١)

التوثيق

٢٤. يجب على المراجع أن يضمن في توثيقه لأعمال المراجعة ما يلي:
- (أ) القضايا التي تم تحديدها فيما يتعلق بالالتزام بالمتطلبات الأخلاقية ذات الصلة وكيفية حلها.
- (ب) الاستنتاجات عن الالتزام بمتطلبات الاستقلال المنطبقة على ارتباط المراجعة، وأية مناقشات ذات صلة تمت مع المكتب لدعم هذه الاستنتاجات.
- (ج) الاستنتاجات التي تم التوصل إليها بشأن قبول العلاقات مع العملاء وارتباطات المراجعة والاستمرار في تلك العلاقات والارتباطات.
- (د) طبيعة ونطاق المشاورات التي تمت خلال سير ارتباط المراجعة، والاستنتاجات الناتجة عنها. (راجع: الفقرة ٣٧١)

٢٥. يجب أن يوثق فاحص رقابة جودة الارتباط، بالنسبة لارتباط المراجعة الذي تم فحصه:
- (أ) أن الإجراءات التي تتطلبها سياسات المكتب لفحص رقابة جودة الارتباط قد تم تنفيذها؛
- (ب) أن فحص رقابة جودة الارتباط قد اكتمل في تاريخ تقرير المراجع أو قبله؛
- (ج) أن الفاحص لا يعلم بأي أمور لم يتم حلها، من شأنها أن تؤدي إلى الاعتقاد بأن الأحكام المهمة التي اتخذها فريق الارتباط والاستنتاجات التي توصل إليها كانت غير مناسبة.

٥ معيار المراجعة (٢٣٠) "توثيق أعمال المراجعة"، الفقرات ٨-١١، و٦١

المواد التطبيقية والمواد التفسيرية الأخرى

نظام رقابة الجودة ودور فرق الارتباط (راجع: الفقرة ٢)

١٠. يتناول معيار رقابة الجودة (١)، أو المتطلبات الوطنية التي تكون مساوية على الأقل لمتطلبات المعيار، ومسؤوليات المكتب عن إنشاء وصون نظام لرقابة الجودة على ارتباطات المراجعة. ويشتمل نظام رقابة الجودة على سياسات وإجراءات للتعامل مع كل من العناصر الآتية:

- مسؤوليات القيادة عن الجودة داخل المكتب؛
- المتطلبات الأخلاقية ذات الصلة؛
- القبول ببناء العلاقات مع العملاء وتنفيذ ارتباطات معينة والاستمرار فيها؛
- الموارد البشرية؛
- تنفيذ الارتباطات؛
- المتابعة.

تُعد المتطلبات الوطنية التي تتناول مسؤوليات المكتب عن إنشاء وصون نظام لرقابة الجودة أنها ذات متطلبات مساوية على الأقل لمتطلبات معيار رقابة الجودة (١) عندما تتناول جميع العناصر المشار إليها في هذه الفقرة وتفرض التزامات على المكتب لتحقيق أهداف المتطلبات المنصوص عليها في معيار رقابة الجودة (١).

الاعتماد على نظام رقابة الجودة الخاص بالمكتب (راجع: الفقرة ٤)

٢٠. ما لم تشر المعلومات المقدمة من المكتب أو من الأطراف الأخرى إلى غير ذلك، يجوز لفريق الارتباط أن يعتمد على نظام رقابة الجودة الخاص بالمكتب فيما يتعلق على سبيل المثال بما يلي:

- الكفاءة المهنية للعاملين من خلال توظيفهم وتدريبهم الرسمي.
- الاستقلال من خلال جمع معلومات الاستقلال الملائمة والإبلاغ بها.
- الحفاظ على العلاقات مع العملاء، من خلال نُظْم القبول والاستمرار.
- الالتزام بالمتطلبات النظامية والتنظيمية المنطبقة من خلال آلية المتابعة.

مسؤوليات القيادة عن جودة عمليات المراجعة (راجع: الفقرة ٨)

٣٠. تؤكد تصرفات الشريك المسؤول عن الارتباط والرسائل المناسبة التي ينقلها لأعضاء فريق الارتباط الآخرين، في سياق تحمله المسؤولية عن الجودة العامة في كل ارتباط من ارتباطات المراجعة، على ما يلي:

(أ) أهمية ما يلي لجودة المراجعة:

- (١) تنفيذ العمل المستوفي لمتطلبات المعايير المهنية والمتطلبات النظامية والتنظيمية المنطبقة؛
- (٢) الالتزام بسياسات وإجراءات المكتب المنطبقة فيما يتعلق برقابة الجودة؛
- (٣) إصدار تقارير المراجع التي تكون مناسبة في ظل الظروف القائمة؛
- (٤) قدرة فريق الارتباط على إثارة الشكوك دون الخوف من ردود الفعل الانتقامية؛

(ب) حقيقة أن الجودة أمر أساس في تنفيذ ارتباطات المراجعة.

المتطلبات الأخلاقية ذات الصلة

الالتزام بالمتطلبات الأخلاقية ذات الصلة (راجع: الفقرة ٩)

٤٤. تحدد قواعد أخلاقيات المهنة الصادرة عن مجلس المعايير الدولية لأخلاقيات المهنة للمحاسبين المبادئ الأساسية لأخلاقيات المهنة، والتي تشمل*:

- (أ) النزاهة؛
- (ب) الموضوعية؛
- (ج) الكفاءة المهنية والعناية الواجبة؛
- (د) السرية؛
- (هـ) السلوك المهني.

تعريف "المكتب" و"الشبكة" و"مكتب في شبكة" (راجع: الفقرات ٩-١١)

٥٤. قد تختلف تعريفات "المكتب" أو "الشبكة" أو "مكتب في شبكة" في المتطلبات الأخلاقية ذات الصلة عن التعريفات المنصوص عليها في هذا المعيار. فعلى سبيل المثال، تعرف قواعد أخلاقيات المهنة الصادرة عن مجلس المعايير الدولية لأخلاقيات المهنة للمحاسبين "المكتب" على النحو الآتي:

- (أ) محاسب قانوني فرد، أو شركة مهنية**؛
- (ب) منشأة تسيطر على مثل هذه الأطراف من خلال الملكية أو الإدارة أو غيرها من الوسائل؛
- (ج) منشأة مُسيطر عليها من قبل هذه الأطراف من خلال الملكية أو الإدارة أو غيرها من الوسائل.

كما تقدم قواعد أخلاقيات المهنة الصادرة عن مجلس المعايير الدولية لأخلاقيات المهنة للمحاسبين إرشادات فيما يتعلق بمصطلحي "الشبكة" و"مكتب في شبكة".

وعملاً بالمتطلبات الواردة في الفقرات ٩-١١، فإن التعريفات المستخدمة في المتطلبات الأخلاقية ذات الصلة تنطبق بقدر ضرورتها لتفسير تلك المتطلبات الأخلاقية.

تهديدات الاستقلال (راجع: الفقرة ١١(ج))

٦٤. قد يكتشف الشريك المسؤول عن الارتباط أن هناك تهديد للاستقلال خاص بارتباط المراجعة، لا تستطيع التدابير الوقائية القضاء عليه أو تخفيفه إلى مستوى مقبول. وفي هذه الحالة، ووفقاً لمتطلبات الفقرة ١١(ج)، يجب أن يرفع الشريك المسؤول عن الارتباط تقريراً بذلك إلى الشخص أو الأشخاص المعنيين في المكتب لتحديد التصرف المناسب، الذي قد يشمل التخلص من النشاط أو المصلحة التي تمثل تهديداً للاستقلال أو الانسحاب من ارتباط المراجعة، إذا كان الانسحاب ممكناً في ظل الأنظمة أو اللوائح المنطبقة.

* يجب أن يشير المراجع إلى قواعد سلوك وأداب المهنة المعتمدة في المملكة العربية السعودية.

** وفقاً لنظام الشركات المهنية في المملكة، يجوز تأسيس شركة مهنية تضامنية فقط. وعليه تم تعديل التعريف ليتفق مع الأنظمة المنطبقة في المملكة. وقد كان نص التعريف الدولي ما يلي (المكتب: فرد ممارس أو شركة أشخاص أو شركة مساهمة أو أي منشأة أخرى لمحاسبين مهنيين).

اعتبارات خاصة بمنشآت القطاع العام

٧١. قد توفر التدابير النظامية ضمانات لاستقلال مراجعي القطاع العام. ومع ذلك، فإن مراجعي القطاع العام أو مكاتب المراجعة التي تقوم بعمليات المراجعة في القطاع العام نيابةً عن المراجع الحكومي، قد تحتاج - اعتماداً على شروط التكليف الرسمي الصادر لها في دولة معينة - إلى تكيف نهجها لتعزيز الالتزام بمضمون الفقرة (١١). وقد يشمل ذلك، عندما لا يسمح التكليف الرسمي الصادر للمراجع في القطاع العام بالانسحاب من الارتباط، الإفصاح من خلال تقرير عام، عن الظروف التي نشأت، والتي لو كانت في القطاع الخاص، لأدت إلى انسحاب المراجع.

قبول العلاقات مع العملاء وارتباطات المراجعة والاستمرار في تلك العلاقات والارتباطات (راجع: الفقرة (١٢))

٨١. يتطلب معيار رقابة الجودة (١) حصول المكتب على المعلومات التي تعد ضرورية في ظل الظروف القائمة قبل قبول الارتباط مع عميل جديد، وعند اتخاذ قرار بالاستمرار في ارتباط قائم، وعند النظر في قبول ارتباط جديد مع عميل حالي^٦. وثمة معلومات تساعد الشريك المسؤول عن الارتباط في تحديد ما إذا كانت الاستنتاجات التي خلص إليها فيما يتعلق بقبول العلاقات مع العملاء وارتباطات المراجعة والاستمرار في تلك العلاقات والارتباطات مناسبة، وذلك مثل المعلومات الآتية:

- نزاهة الملاك الرئيسيين والإدارة العليا والمكلفين بالحوكمة في المنشأة؛
- ما إذا كان فريق الارتباط مؤهلاً للقيام بالمراجعة ويحظى بالقدرة الضرورية، بما في ذلك الوقت والموارد؛
- ما إذا كان المكتب وفريق الارتباط يستطيعون الالتزام بالمتطلبات الأخلاقية ذات الصلة؛
- الأمور المهمة التي ظهرت أثناء ارتباط المراجعة الحالي أو السابق، وما يترتب عليها من آثار على استمرار العلاقة.

٩١. قد تتطلب الأنظمة أو اللوائح أو المتطلبات الأخلاقية ذات الصلة^٧ من المراجع أن يطلب من المراجع السابق، قبل قبول الارتباط، أن يزوده بالمعلومات التي يعرفها فيما يتعلق بأي حقائق أو ظروف، والتي بحسب الحكم المهني للمراجع السابق، يحتاج المراجع إلى الدراية بها قبل اتخاذ قراره بشأن قبول الارتباط. وفي بعض الظروف، قد يكون مطلوباً من المراجع السابق أن يقدم للمراجع التالي المقترح، بناءً على طلب منه، معلومات عن حالات عدم الالتزام بالأنظمة واللوائح، المحدد حدوثها أو المشتبه في حدوثها. فعلى سبيل المثال، عندما ينسحب المراجع السابق من الارتباط، نتيجةً لحالة عدم التزام بالأنظمة واللوائح، محدد حدوثها أو مشتبه في حدوثها، فإن قواعد أخلاقيات المهنة الصادرة عن مجلس المعايير الدولية لأخلاقيات المهنة للمحاسبين تتطلب أن يقدم المراجع السابق، بناءً على طلب المراجع التالي المقترح، جميع تلك الحقائق والمعلومات الأخرى المتعلقة بعدم الالتزام، والتي بحسب رأي المراجع السابق، يحتاج المراجع التالي المقترح أن يكون على دراية بها قبل اتخاذ قراره بشأن قبول ارتباط المراجعة^٨.

^٦ معيار رقابة الجودة (١)، الفقرة ٢٧(أ)

^٧ انظر، على سبيل المثال، البند ٢١٠-١٤ من قواعد أخلاقيات المهنة.

^٨ انظر، على سبيل المثال، البند ٢٢٥-٣١ من قواعد أخلاقيات المهنة.

اعتبارات خاصة بمنشآت القطاع العام (راجع: الفقرتين ١٢، ١٣)

١٠أ. في القطاع العام، قد يتم تعيين المراجعين وفقاً للإجراءات النظامية. وبناءً عليه، فإن بعض المتطلبات والاعتبارات التي تتعلق بقبول العلاقات مع العملاء وارتباطات المراجعة والاستمرار في تلك العلاقات والارتباطات والموضحة في الفقرات ١٢ و ١٣ و ٨أ و ٩أ قد تكون غير ملائمة. ومع ذلك، فقد تكون المعلومات المجمعّة نتيجةً للألية الموضحة ذات قيمة للمراجعين في القطاع العام عند تقييم المخاطر وتحمل مسؤوليات التقرير.

تعيين فرق الارتباط (راجع: الفقرة ١٤)

١١أ. يضم فريق الارتباط شخصاً ذا خبرة في مجال متخصص في المحاسبة أو المراجعة، سواءً كان من خارج المكتب وتم تكليفه أو كان من موظفي المكتب، إن وجد، وهو الذي يقوم بتنفيذ إجراءات المراجعة على الارتباط. ومع ذلك، لا يُعد الشخص الذي يملك مثل هذه الخبرة من أعضاء فريق الارتباط إذا كانت مشاركته في الارتباط تقتصر على تقديم المشورة. وتتناول الفقرات ١٨ و ٢٢أ و ٢٣أ موضوع التشاور.

١٢أ. عند النظر في القدرات والكفاءات المناسبة المتوقعة من فريق الارتباط ككل، قد يأخذ الشريك المسؤول عن الارتباط في الحسبان بعض الأمور المتعلقة بالفريق مثل:

- فهم ارتباطات المراجعة ذات الطبيعة ودرجة التعقيد المماثلة، والخبرة العملية فيها وذلك من خلال المشاركة والتدريب المناسبين.
- فهم المعايير المهنية والمتطلبات النظامية والتنظيمية المنطبقة.
- الخبرة الفنية، بما في ذلك الخبرة في تقنية المعلومات ذات الصلة ومجالات المحاسبة أو المراجعة المتخصصة.
- المعرفة بالقطاع ذي الصلة الذي يعمل فيه العميل.
- القدرة على تطبيق الحكم المهني.
- فهم سياسات وإجراءات رقابة الجودة الخاصة بالمكتب.

اعتبارات خاصة بمنشآت القطاع العام

١٣أ. في القطاع العام، قد تشمل الكفاءات الإضافية المناسبة المهارات اللازمة للوفاء بشروط التكليف الرسمي بالمراجعة في دولة معينة. وقد تشمل هذه الكفاءات أيضاً على فهم ترتيبات التقرير المنطقية، بما في ذلك تقديم التقارير إلى سلطة إصدار الأنظمة أو إلى سلطة أخرى أو عرض التقرير على عموم الجمهور. وقد يشمل النطاق الأوسع للمراجعة في القطاع العام، على سبيل المثال، على بعض الجوانب الخاصة بمراجعة الأداء أو التقييم الشامل للالتزام بالأنظمة أو اللوائح أو الأوامر الملزمة الأخرى ومنع الغش والفساد واكتشاف حدوثهما.

تنفيذ الارتباط

التوجيه والإشراف والأداء (راجع: الفقرة ١٥أ)

١٤أ. يتضمن توجيه فريق الارتباط إبلاغ أعضاء الفريق بأمر مثل:

- مسؤولياتهم، بما في ذلك الحاجة إلى الالتزام بالمتطلبات الأخلاقية ذات الصلة، والتخطيط للمراجعة وتنفيذها مع التحلي بنزعة الشك المهني حسب متطلبات معيار المراجعة

٩.(٢٠٠)

- مسؤوليات كل شريك عندما يشارك في ارتباط المراجعة أكثر من شريك واحد.
 - أهداف العمل الذي سيتم تنفيذه.
 - طبيعة عمل المنشأة.
 - القضايا المتعلقة بالمخاطر.
 - المشاكل التي قد تطرأ.
 - المنهج التفصيلي لتنفيذ الارتباط.
- ويسمح النقاش بين أعضاء فريق الارتباط للأعضاء الأقل خبرة بطرح أسئلة على الأعضاء الأكثر خبرة حتى يمكن تحقيق الاتصال المناسب بين أعضاء فريق الارتباط.
١٥٠. يساعد العمل الجماعي والتدريب المناسب أعضاء فريق الارتباط الأقل خبرة في فهم أهداف العمل المسند لهم بوضوح.
١٦٠. يشتمل الإشراف على أمور مثل:
- متابعة التقدم في ارتباط المراجعة.
 - مراعاة القدرات والكفاءات المهنية الفردية لأعضاء فريق الارتباط، بما في ذلك ما إذا كان لديهم وقت كافٍ لإتمام عملهم، وما إذا كانوا يفهمون التعليمات الموجهة لهم، وما إذا كان العمل يتم وفق النهج المخطط لأداء ارتباط المراجعة.
 - معالجة الأمور المهمة التي تظهر أثناء ارتباط المراجعة، مع الأخذ في الحسبان أهميتها، والتعديل المناسب للنهج المعد.
 - تحديد الأمور التي تحتاج للتشاور أو النظر فيها من قبل أعضاء فريق الارتباط الأكثر خبرة أثناء ارتباط المراجعة.

فحص عمل أعضاء فريق الارتباط الآخرين

مسؤوليات الفحص (راجع: الفقرة ١٦)

١٧٠. طبقاً لمعيار رقابة الجودة (١)، يتم تحديد الإجراءات والسياسات الخاصة بمسؤوليات الفحص في المكتب على أساس قيام أعضاء الفريق الأكثر خبرة بفحص العمل الذي قام بأدائه أعضاء الفريق الأقل خبرة.^٩
١٨٠. يتألف الفحص، على سبيل المثال، من النظر فيما إذا كان:
- قد تم تنفيذ العمل بما يتفق مع المعايير المهنية والمتطلبات النظامية والتنظيمية المنطبقة؛
 - قد طرأت أمور مهمة تحتاج إلى المزيد من الاهتمام؛
 - قد جرت مشاورات مناسبة، وتم توثيق الاستنتاجات المترتبة عليها وتنفيذها؛
 - هناك حاجة لإعادة النظر في طبيعة وتوقيت ومدى العمل المنفذ؛

^٩ معيار المراجعة (٢٠٠) "الأهداف العامة للمراجع المستقل والقيام بالمراجعة وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة"، الفقرة ١٥

^{١٠} معيار رقابة الجودة (١)، الفقرة ٣٣

- العمل المنفذ يدعم ما تم التوصل إليه من استنتاجات، وأنه قد تم توثيقه بالصورة المناسبة؛
- الأدلة التي تم الحصول عليها كافية ومناسبة لدعم تقرير المراجع؛
- قد تم تحقيق أهداف إجراءات الارتباط.

فحص الشريك المسؤول عن الارتباط للعمل المنفذ (راجع: الفقرة ١٧)

١٩. يسمح قيام الشريك المسؤول عن الارتباط بفحص الأمور التالية أولاً بأول في المراحل المناسبة أثناء الارتباط، بحل الأمور الجوهرية في الوقت المناسب على النحو الذي يحوز على رضا الشريك المسؤول عن الارتباط في تاريخ تقرير المراجع أو قبله:

- مجالات الحكم الحساسة، وبصفة خاصة تلك المتعلقة بالأمور الصعبة أو المثيرة للجدل والتي يتم تحديدها خلال سير الارتباط؛
- المخاطر المهمة؛
- المجالات الأخرى التي يرى الشريك المسؤول عن الارتباط أنها مهمة.

ولا يلزم الشريك المسؤول عن الارتباط أن يقوم بفحص جميع وثائق أعمال المراجعة، ولكن يجوز له القيام بذلك إلا أنه، وفقاً لمتطلبات معيار المراجعة (٢٣٠)، فإن الشريك يوثق مدى عمليات الفحص وتوقيتها.^{١١}

٢٠. قد يطبق الشريك المسؤول عن الارتباط الذي يتولى المراجعة بدل شريك آخر خلال القيام بالارتباط، إجراءات الفحص المنصوص عليها في الفقرة ١٩، لفحص العمل الذي تم أدائه حتى تاريخ التغيير بغرض تحمل المسؤوليات المنوطة بالشريك المسؤول عن الارتباط.

الاعتبارات الملائمة عند الاستعانة بعضو في فريق الارتباط له خبرة في أحد مجالات المحاسبة أو المراجعة المتخصصة (راجع: الفقرات ١٥-١٧)

٢١. عند الاستعانة بعضو في فريق الارتباط له خبرة في أحد مجالات المحاسبة أو المراجعة المتخصصة، فإن توجيه عمل ذلك العضو والإشراف عليه وفحصه قد يتضمن أموراً مثل:

- الاتفاق مع هذا العضو على طبيعة ونطاق وأهداف عمله؛ والأدوار المختلفة لأعضاء فريق الارتباط، وطبيعة وتوقيت ومدى الاتصال بينه وبين الأعضاء الآخرين في فريق الارتباط.
- تقويم مدى كفاية عمل ذلك العضو، بما في ذلك مدى ملاءمة ومدى معقولية النتائج أو الاستنتاجات التي توصل إليها، ومدى اتساقها مع أدلة المراجعة الأخرى.

التشاور (راجع: الفقرة ١٨)

٢٢. يمكن تحقيق التشاور الفعال في الأمور الفنية والأخلاقية والأمور الأخرى المهمة، داخل المكتب أو خارجه، عند الاقتضاء، عندما يكون الذين يتم استشارتهم:

- قد تم تزويدهم بجميع الحقائق ذات الصلة التي ستمكنهم من تقديم مشورة مدروسة؛
- يتمتعون بالمعرفة والأقدمية والخبرة المناسبة.

^{١١} معيار المراجعة (٢٣٠)، الفقرة ٩(ج)

٢٣١. قد يكون من المناسب لفريق الارتباط طلب المشورة من خارج المكتب، على سبيل المثال عندما يفتقر المكتب إلى الموارد الداخلية المناسبة. وقد يستفيدون من الخدمات الاستشارية المقدمة من مكاتب أخرى، أو من هيئات مهنية وسلطات تنظيمية، أو من منشآت تجارية تقدم خدمات رقابة جودة ذات صلة.

فحص رقابة جودة الارتباط

الانتهاء من فحص رقابة جودة الارتباط قبل تأريخ تقرير المراجع (راجع: الفقرة ١٩(ج))

٢٤١. يتطلب معيار المراجعة (٧٠٠) أن يؤرَّخ تقرير المراجع بتاريخ لا يسبق التاريخ الذي حصل فيه المراجع على ما يكفي من أدلة المراجعة المناسبة التي تشكل أساساً لرأيه في القوائم المالية^{١٢}. وفي حالات مراجعة القوائم المالية للمنشآت المدرجة أو عندما يفي الارتباط بضوابط لفحص رقابة جودة الارتباط، فإن مثل هذا الفحص يساعد المراجع في تحديد ما إذا كان قد تم الحصول على ما يكفي من الأدلة المناسبة.

٢٥١. يُنصح القيام بفحص رقابة جودة الارتباط في الوقت المناسب وفي المراحل المناسبة خلال الارتباط حل الأمور المهمة على الفور وبما يحقق رضا فاحص رقابة جودة الارتباط في تاريخ تقرير المراجع أو قبله.

٢٦١. يعني استكمال فحص رقابة جودة الارتباط قيام فاحص رقابة جودة الارتباط باستيفاء المتطلبات الواردة في الفقرتين ٢٠ و ٢١ والالتزام عند الاقتضاء بمتطلبات الفقرة ٢٢. وقد يكتمل توثيق فحص رقابة جودة الارتباط بعد تأريخ تقرير المراجع كجزء من تجميع ملف المراجعة النهائي. ويحدد معيار المراجعة (٢٣٠) متطلبات ويقدم إرشادات في هذا الشأن^{١٣}.

طبيعة وتوقيت ومدى فحص رقابة جودة الارتباط (راجع: الفقرة ٢٠)

٢٧١. يسمح التبيُّظ الدائم للتغيرات في الظروف للشريك المسؤول عن الارتباط بتحديد المواقف التي يكون فيها فحص رقابة جودة الارتباط ضرورياً، حتى ولو كان هذا الفحص غير مطلوب في بداية الارتباط.

٢٨١. قد يتوقف مدى فحص رقابة جودة الارتباط على أمور من بينها مدى تعقُّد ارتباط المراجعة، وما إذا كانت المنشأة مدرجة، وخطر ألا يكون تقرير المراجع مناسباً في ظل الظروف القائمة. ولا يقلل أداء فحص رقابة جودة الارتباط من مسؤوليات الشريك المسؤول عن الارتباط عن ارتباط المراجعة وأدائه.

٢٩١. في حالة انطباق معيار المراجعة (٧٠١)^{١٤}، فإن النتائج التي يخلص إليها فريق الارتباط في صياغة تقرير المراجع تتضمن تحديد ما يلي:

- الأمور الرئيسية للمراجعة التي سيتم تضمينها في تقرير المراجع؛
- الأمور الرئيسية للمراجعة التي لن يتم الإبلاغ عنها في تقرير المراجع وفقاً للفقرة ١٤ من معيار المراجعة (٧٠١)، إن وجدت؛
- عدم وجود أمور رئيسة للمراجعة للإبلاغ عنها في تقرير المراجع، عندما يكون ذلك منطبقاً بناءً على الحقائق وظروف المنشأة وعملية المراجعة.

^{١٢} معيار المراجعة (٧٠٠) "تكوين الرأي والتقرير عن القوائم المالية"

^{١٣} معيار المراجعة (٢٣٠)، الفقرات ١٤-١٦

^{١٤} معيار المراجعة (٧٠١) "الإبلاغ عن الأمور الرئيسية للمراجعة في تقرير المراجع المستقل"

وبالإضافة إلى ذلك، فإن فحص تقرير المراجع المقترح وفقاً للفقرة ٢٠(ب) يتضمن الأخذ في الحسبان الصيغة المقترحة لما سيتم تضمينه في قسم الأمور الرئيسية للمراجعة.

فحص رقابة جودة الارتباط للمنشآت المدرجة (راجع: الفقرة ٢١)

٣٠ أ. تتضمن الأمور الأخرى ذات الصلة بتقويم الأحكام المهمة المتخذة من قبل فريق الارتباط، والتي يمكن أخذها في الحسبان عند فحص رقابة جودة الارتباط لمنشأة مدرجة ما يلي:

- المخاطر المهمة التي تم تحديدها أثناء الارتباط وفقاً لمعيار المراجعة (٣١٥)،^{١٥} والاستجابة لتلك المخاطر وفقاً لمعيار المراجعة (٣٣٠)،^{١٦} بما في ذلك تقييم فريق الارتباط لخطر الغش والاستجابة له وفقاً لمعيار المراجعة (٢٤٠).^{١٧}
- الأحكام التي تم اتخاذها، وخاصةً فيما يتعلق بالأهمية النسبية والمخاطر المهمة.
- أهمية التحريفات المصححة وغير المصححة التي تم تحديدها أثناء المراجعة والتصرف بشأنها.
- الأمور التي سيتم إبلاغها للإدارة والمكلفين بالحوكمة، وعند الاقتضاء، الأطراف الأخرى مثل السلطات التنظيمية.

وقد تكون تلك الأمور الأخرى منطبقة أيضاً، حسب الظروف، على عمليات فحص رقابة جودة الارتباط لمراجعات القوائم المالية لمنشآت أخرى.

اعتبارات خاصة بالمنشآت الأصغر (راجع: الفقرتين ٢٠، ٢١)

٣١ أ. بالإضافة إلى عمليات مراجعة القوائم المالية للمنشآت المدرجة، يكون فحص رقابة جودة الارتباط مطلوباً لارتباطات المراجعة التي تستوفي الضوابط المحددة من قبل المكتب الذي يُخضع الارتباطات لفحص رقابة جودة الارتباط. وفي بعض الحالات، قد لا تستوفي أي من ارتباطات المراجعة الخاصة بالمكتب الضوابط التي من شأنها أن تجعل الارتباطات خاضعة لعمليات الفحص.

اعتبارات خاصة بمنشآت القطاع العام (راجع: الفقرتين ٢٠، ٢١)

٣٢ أ. في القطاع العام، قد يقوم المراجع المعين وفقاً للأنظمة الحكومية (على سبيل المثال، المراجع العمومي، أو شخص آخر مؤهل تأهيلاً مناسباً يتم تعيينه نيابةً عن المراجع العمومي) بدور يعادل دور الشريك المسؤول عن الارتباط، مع تحمل هذا المراجع للمسؤولية الكاملة عن عمليات المراجعة في القطاع العام. وفي مثل هذه الظروف، وعند الاقتضاء، يتضمن اختيار فاحص رقابة جودة الارتباط الأخذ في الحسبان الحاجة إلى الاستقلال عن المنشأة الخاضعة للمراجعة وقدرة فاحص رقابة جودة الارتباط على تقديم تقويم موضوعي.

٣٣ أ. المنشآت المدرجة، والمشار إليها في الفقرتين ٢١ و٢٩، ليست شائعة في القطاع العام. ومع ذلك، قد تكون هناك منشآت قطاع عام أخرى تكتسب أهميتها بسبب حجمها أو تعقد أو اعتبارات المصلحة العامة، وبالتالي يكون لديها قطاع عريض من أصحاب المصالح. ومن أمثلة هذه المنشآت الشركات المملوكة للدولة والمرافق العامة. كما إن التحولات المستمرة داخل القطاع العام قد تؤدي أيضاً إلى ظهور أنواع جديدة من المنشآت المهمة. ولا توجد ضوابط موضوعية ثابتة

^{١٥} معيار المراجعة (٣١٥) "تحديد مخاطر التحريف الجوهرى وتقييمها من خلال فهم المنشأة وبيئتها"

^{١٦} معيار المراجعة (٣٣٠) "استجابات المراجع للمخاطر المقيمة"

^{١٧} معيار المراجعة (٢٤٠) "مسؤوليات المراجع ذات العلاقة بالغش عند مراجعة القوائم المالية"

يُعتمد عليها في تحديد الأهمية. ومع ذلك، يقوم المراجعون في القطاع العام بتقويم أيّ المنشآت قد تكون ذات أهمية كافية لتبرير إجراء فحص لرقابة جودة الارتباط.

المتابعة (راجع: الفقرة ٢٣)

٣٤. يتطلب معيار رقابة الجودة (١) من المكتب أن يضع آلية متابعة تهدف إلى تزويده بتأكيد معقول بأن السياسات والإجراءات المتعلقة بنظام رقابة الجودة تُعد ملائمة وكافية وتعمل بفاعلية.^{١٨}
٣٥. عند النظر في أوجه القصور التي قد تؤثر على ارتباط المراجعة، قد يأخذ الشريك المسؤول عن الارتباط في الحسبان التدابير التي اتخذها المكتب لتصحيح الوضع والتي يراها الشريك المسؤول عن الارتباط كافية في سياق تلك المراجعة.
٣٦. لا يشير وجود وجه من أوجه القصور في نظام رقابة الجودة الخاص بالمكتب بالضرورة إلى أنه لم يتم تنفيذ ارتباط مراجعة معين وفقاً للمعايير المهنية والمتطلبات النظامية والتنظيمية المنطبقة، أو إلى أن تقرير المراجع لم يكن مناسباً.

التوثيق

توثيق التشاور (راجع: الفقرة ٢٤(د))

٣٧. يساهم التوثيق الكامل والمفصل بشكل كافٍ للتشاور مع المهنيين الآخرين فيما يتعلق بالأمور الصعبة أو المثيرة للجدل في فهم:
- القضية التي تم التشاور بشأنها؛
 - نتائج التشاور، بما في ذلك أي قرارات تم اتخاذها والأسس التي بُنيت عليها تلك القرارات وكيفية تنفيذها.

^{١٨} معيار رقابة الجودة (١)، الفقرة ٤٨

Copyright	حقوق التأليف والنشر
<p>“This <i>Handbook of International Quality Control, Auditing, Review, Other Assurance, and Related Services Pronouncements, 2018 Edition</i> of the International Auditing and Assurance Standards Board published by the International Federation of Accountants in December 2018 in the English language, has been translated into Arabic by the Saudi Organization for Certified Public Accountants in [insert month and year], and is reproduced with the permission of IFAC. The process for translating the <i>Handbook of International Quality Control, Auditing, Review, Other Assurance, and Related Services Pronouncements, 2018 Edition</i> was considered by IFAC and the translation was conducted in accordance with “Policy Statement—Policy for Translating and Reproducing Standards Published by IFAC.” The approved text of all <i>Handbook of International Quality Control, Auditing, Review, Other Assurance, and Related Services Pronouncements, 2018 Edition</i> is that published by IFAC in the English language.</p>	<p>قامت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين (ديسمبر ٢٠١٨م) بإعداد الترجمة العربية لإصدارات المعايير الدولية لرقابة الجودة والمراجعة والفحص والتأكدات الأخرى والخدمات ذات العلاقة، نسخة عام ٢٠١٨ التي أصدرها مجلس المعايير الدولية للمراجعة والتأكيد، ونشرها الاتحاد الدولي للمحاسبين في ديسمبر ٢٠١٨م باللغة الإنجليزية. وتم إعادة نشرها بإذن من الاتحاد الدولي للمحاسبين. وقد نظر الاتحاد الدولي للمحاسبين في آلية ترجمة هذا الكتاب، والذي تمت ترجمته وفقاً لسياسة الاتحاد المنشورة بعنوان "بيان السياسة: سياسة ترجمة وإعادة النشر للمعايير التي ينشرها الاتحاد الدولي للمحاسبين". والنسخة المعتمدة لإصدارات المعايير الدولية لرقابة الجودة والمراجعة والفحص والتأكدات الأخرى والخدمات ذات العلاقة، نسخة عام ٢٠١٨، هي النسخة التي أصدرها الاتحاد الدولي للمحاسبين باللغة الإنجليزية.</p>
<p>English language text of <i>Handbook of International Quality Control, Auditing, Review, Other Assurance, and Related Services Pronouncements, 2018 Edition</i> © 2018 by IFAC. All rights reserved.</p>	<p>حقوق التأليف والنشر للنسخة الإنجليزية، طبعة عام ٢٠١٨، لإصدارات المعايير الدولية لرقابة الجودة والمراجعة والفحص والتأكدات الأخرى والخدمات ذات العلاقة، محفوظة للاتحاد الدولي للمحاسبين © ٢٠١٨. جميع الحقوق محفوظة.</p>
<p>Arabic language text of <i>Handbook of International Quality Control, Auditing, Review, Other Assurance, and Related Services Pronouncements, 2018 Edition</i> © [year of translation] by IFAC. All rights reserved.</p>	<p>حقوق التأليف والنشر للنسخة العربية، طبعة عام ٢٠١٨، لإصدارات المعايير الدولية لرقابة الجودة والمراجعة والفحص والتأكدات الأخرى والخدمات ذات العلاقة، محفوظة للاتحاد الدولي للمحاسبين © ٢٠١٩. جميع الحقوق محفوظة.</p>
<p>Original title: [Insert original English language title of standard as follows: <i>Handbook of International Quality Control, Auditing, Review, Other Assurance, and Related Services Pronouncements, 2018 Edition</i>] ISBN: [Insert original number, if any, in format 978-1-60815-389-3]</p>	<p><i>Handbook of International Quality Control, Auditing, review, Other Assurance, and Related Services Pronouncements, 2018 Edition</i> ISBN: 978-1-60815-389-3</p>
<p>Contact Permissions@ifac.org for permission to reproduce, store or transmit, or to make other similar uses of this document.”</p>	<p>اتصل ب permission@ifac.org على إذن بإعادة النشر أو التخزين أو النقل أو أي استخدامات أخرى مماثلة لهذه الوثيقة.</p>